|  |  |
| --- | --- |
| الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-20)جنيف، 1-9 مارس 2022 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 9للوثيقة 37-A |
|  | 16 سبتمبر 2021 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| إدارات أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات |
| تعديل مقترح للقرار 52 |
|  |
|  |
| **ملخص:** | بالنظر إلى التطور السريع لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات الناشئة، يُقترح مراجعة القرار 52 للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لزيادة تعزيز أعمال التقييس ذات الصلة. وتتناول التعديلات الرئيسية اتساع نطاق الرسائل الاقتحامية التي جلبها تطور التكنولوجيات الجديدة، وإضافة محتويات المواضيع الجديدة حول تكنولوجيات السجلات الموزعة (DLT) والمعلومات المحدِّدة لهوية الشخص (PII)، وتعديلات صياغية أخرى.  |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **للاتصال:** | السيد ماسانوري كوندوالأمين العام جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات | الهاتف: +66 2 5730044 |
| الفاكس: +66 2 5737479 |
| البريد الإلكتروني: aptwtsa@apt.int |

مقدمة

وفقاً لتقرير لجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات بشأن الدراسة الاستقصائية المتعلقة بمكافحة الرسائل الاقتحامية، لا تزال الرسائل الاقتحامية تتزايد على الصعيد العالمي. فقد اتسع نطاق الرسائل الاقتحامية إلى حد كبير ليشمل رسائل البريد الإلكتروني والمكالمات الهاتفية والمراسلة المتنقلة والمراسلة الفورية وتطبيقات الوسائط المتعددة القائمة على بروتوكول الإنترنت والوسائل التقنية الأخرى عبر أنواع مختلفة من الشبكات. وبالإضافة إلى ذلك، أصبحت الرسائل الاقتحامية التي تستخدم التكنولوجيات الجديدة أكثر تهديداً. ولذلك، لا تزال مكافحة الرسائل الاقتحامية بالوسائل التقنية مسألة مهمة في جميع مناطق العالم.

وتكلف الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات في قرارها 52 (المراجَع في الحمامات، 2016) بشأن مكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها، لجان الدراسات ذات الصلة، خاصةً لجنة الدراسات 17، بمواصلة دعم العمل الجاري المتعلق بمكافحة الرسائل الاقتحامية (مثل، البريد الإلكتروني) وتسريع أعمالها المتعلقة بالرسائل الاقتحامية من أجل التصدي للتهديدات الحالية والمستقبلية، وذلك في إطار اختصاص قطاع تقييس الاتصالات وخبرته، حسب الاقتضاء. وبالنظر إلى التغييرات الجارية في نطاق الخصائص التقنية للرسائل الاقتحامية، فإن الضرورة تدعو إلى تحديث القرار 52 ليعبر عن الوضع الحالي.

المقترح

تقترح إدارات أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات مراجعة القرار 52 من حيث الجوانب التالية:

1) استناداً إلى أعمال لجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات في مجال مكافحة الرسائل الاقتحامية من خلال الوسائل التقنية في الفترة 2020-2017، ووفقاً للقرار 130 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، تم تحديث الأجزاء الواردة في فقرتي *"إذ تأخذ بعين الاعتبار"* و*"وإذ تضع في اعتبارها*" من القرار؛

2) لإضافة المحتويات الجديدة وفقاً للخصائص الجديدة للرسائل الاقتحامية، مثل تكنولوجيات السجلات الموزعة (DLT)؛

3) لإدراج نتائج تقرير الدراسة الاستقصائية السابقة المقترحة بشأن مكافحة الرسائل الاقتحامية، ونشر التقرير المرحلي للجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات ولجان الدراسات الأخرى ذات الصلة بشأن تنفيذ هذا القرار، وتقييم فعالية الأعمال الحالية بما في ذلك استعراض التقدم المحرز حالياً بشأن اعتماد القرار 52؛

4) استكمال بعض الأوصاف وتحسينها.

MOD APT/37A9/1

القـرار 52 (المراجَع في جنيف، 2022)

مكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها

(فلوريانوبوليس، 2004؛ جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016؛ جنيف، 2022)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (جنيف، 2022)،

إذ تأخذ بعين الاعتبار

 *أ )* الأحكام ذات الصلة من الصكوك الأساسية للاتحاد؛

*ب)* أن "إعلان المبادئ" الصادر عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS) يشير في الفقرة 37 إلى أن: "الرسائل الاقتحامية تمثل مشكلة هامة ومتزايدة للمستعملين والشبكات وللإنترنت برمتها. وينبغي تناول مسألة الرسائل الاقتحامية والأمن السيبراني على المستويات الوطنية والدولية الملائمة"؛

*ج)* أن "خطة العمل" الصادرة عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات تشير في الفقرة 12 إلى أن: "الثقة والأمن ركيزتان من الركائز الأساسية لمجتمع المعلومات" وتنادي "باتخاذ الإجراءات المناسبة بشأن الرسائل الاقتحامية على المستويين الوطني والدولي"،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار كذلك

 *أ )* الأجزاء ذات الصلة من القرارين 130 (المراجَع في دبي، 2018) و174 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين؛

*ب)* أن تقرير رئيس اجتماعي القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS) اللذين نظمهما الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن موضوع مكافحة الرسائل الاقتحامية، أيد اعتناق نهج شامل في مكافحة الرسائل الاقتحامية يتألف مما يلي:

’1‘ التشريعات القوية؛

’2‘ إقامة تدابير تقنية؛

’3‘ إنشاء شراكات مع جهات الصناعة للتعجيل بالدراسات؛

’4‘ التعليم؛

’5‘ التعاون الدولي؛

*ج)* الأجزاء ذات الصلة من القرار 45 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات؛

*د )* تقرير لجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات بشأن الدراسة الاستقصائية المتعلقة بمكافحة الرسائل الاقتحامية الذي يشير إلى أن الرسائل الاقتحامية لا تزال تتزايد على الصعيد العالمي وأن مكافحتها بالوسائل التقنية لا تزال وسيلة مهمة وضرورية في جميع مناطق العالم،

وإذ تضع في اعتبارها

*أ )* أن تبادل رسائل البريد الإلكتروني والمكالمات الهاتفية والمراسلة المتنقلة والرسائل الفورية والتطبيقات المتعددة الوسائط القائمة على بروتوكول الإنترنت ووسائل المعلومات والاتصالات الرقمية الأُخرى عبر أنواع مختلفة من الشبكات قد أصبح من الوسائل الرئيسية للتواصل بين الناس في العالم؛

*ب)* أن هناك في الوقت الحاضر مجموعة متنوعة من التعاريف لمصطلح "الرسائل الاقتحامية"، وقد وصفتها لجنة الدراسات 2 لقطاع تقييس الاتصالات، في اجتماعها في يونيو 2006، بأنها مصطلح يُستعمل عموماً ليصف الرسائل الإلكترونية غير المرغوبة المرسَلة بالجملة بالبريد الإلكتروني أو نظام رسائل الهاتف المحمول (SMS، MMS)، على النحو المشار إليه في الفقرة ج) من "وإذ يلاحظ" في القرار 130؛

*ج)* أن الرسائل الاقتحامية أصبحت مشكلة واسعة الانتشار يمكن أن تتسبب في خسارة في إيرادات مقدمي خدمة الإنترنت ومشغلي الاتصالات، ومشغلي الاتصالات المتنقلة والمستعملين التجاريين؛

*د )* أن مكافحة الرسائل الاقتحامية بوسائل تقنية يشكل عبئاً على الكيانات المتأثرة، بما في ذلك مشغلو الشبكات ومقدمو الخدمات فضلاً عن المستعملين الذين يتلقون رغماً عنهم مثل هذه الرسائل الاقتحامية غير المرغوبة، إذ تتطلب استثمارات لا يستهان بها في الشبكات والمرافق والأجهزة الطرفية والتطبيقات؛

*ﻫ )* أن الرسائل الاقتحامية تؤدي إلى مشاكل خاصة بأمن شبكات الاتصالات والمعلومات، وتستعمل على نحو متزايد كقناة لعمليات التدليس ونشر الفيروسات، والديدان، والهجمات المستهدفة، وبرمجيات التجسس، وبرمجيات طلب الفدية، وغيرها من أشكال البرمجيات الضارة، وما إلى ذلك؛

*و )* أن الرسائل الاقتحامية تستعمل في بعض الأحيان في أنشطة الجريمة أو الاحتيال أو التضليل؛

*ز )* أن سرقة المعلومات المحدِّدة لهوية الشخص (PII) وتتبعها يؤديان إلى زيادة الرسائل الاقتحامية، مما يعني أن مكافحة الرسائل الاقتحامية ذات صلة وثيقة بحماية البيانات؛

*ح)* أن الرسائل الاقتحامية مشكلة عالمية تختلف خصائصها باختلاف المناطق، وتؤثر في الكثير من أصحاب المصلحة وبالتالي تتطلب عملاً تعاونياً وتعاوناً دولياً لمواجهتها والتوصل إلى حلول لها؛

*ط)* أن معالجة قضية الرسائل الاقتحامية مسألة تتسم بالإلحاح، وأن مشغلي الشبكات يُطلب منهم، بوجه خاص، تعزيز القدرات المتعلقة بمكافحة الرسائل الاقتحامية وتزويد المستعملين بوسائل تقنية فعّالة لمكافحة الرسائل الاقتحامية؛

*ي)* أن كثيراً من البلدان، خاصة البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1 تحتاج إلى المساعدة فيما يتعلق بمكافحة الرسائل الاقتحامية؛

*ك)* أن هنالك توصيات صادرة عن قطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) بشأن هذا الموضوع، ومعلومات ذات صلة من الهيئات الدولية الأُخرى، يمكن أن تتيح إرشادات للتطوير المقبل في هذا الميدان، وخاصة في صدد الدروس المستفادة؛

*ل)* أن التدابير التقنية لمكافحة الرسائل الاقتحامية تمثل واحداً من عناصر النهج المذكور في الفقرة *ب)* من *"وإذ تأخذ بعين الاعتبار كذلك"* أعلاه،

وإذ تلاحظ

أهمية العمل التقني الذي اضطلعت به حتى الآن لجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات وخاصة التوصية ITU‑T X.1231 وسلسلة التوصيات ITU‑T X.1240،

تقـرر أن تكلف لجان الدراسات ذات الصلة

1 بأن تواصل دعم العمل الجاري، وخاصة في لجنة الدراسات 17، فيما يتعلق بمكافحة الرسائل الاقتحامية (مثل البريد الإلكتروني)، والإسراع بعملها المتعلق بالرسائل الاقتحامية من أجل التصدي للتهديدات القائمة والمستقبلية التي تدخل ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات وخبرته، حسب الاقتضاء؛

2 بأن تواصل دراسة تطور الرسائل الاقتحامية وتعد مجموعة من الحلول أو التوصيات الجديدة بشأن مكافحة الرسائل الاقتحامية من خلال الوسائل التقنية؛

3 بأن تدرس حماية المعلومات المحدِّدة لهوية الشخص كوسيلة لمكافحة الرسائل الاقتحامية؛

4 بأن تدرس استخدام تكنولوجيات السجلات الموزعة (DLT) كوسيلة لمكافحة الرسائل الاقتحامية؛

5 بأن تواصل التعاون مع قطاع تنمية الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات (ITU-D) ومع المنظمات ذات الصلة، بما فيها سائر المنظمات المعنية بوضع المعايير ذات الصلة (مثل فريق مهام هندسة الإنترنت (IETF)، ومشروع شراكة الجيل الثالث (3GPP)، ورابطة النظام العالمي للاتصالات المتنقلة (GSMA)، وتحالف الاتصالات المتنقلة المفتوحة (OMA)، وفريق العمل المعني بمكافحة إساءة استخدام المراسلات والبرمجيات الضارة والاتصالات المتنقلة (M3AAWG))، من أجل مواصلة، وضع توصيات تقنية على وجه السرعة بغية تبادل أفضل الممارسات ونشر المعلومات عن طريق ورش العمل المشتركة والدورات التدريبية، وما إلى ذلك،

تكلف كذلك لجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد

1 بتقديم تقارير دورية إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بشأن التقدم المحرز بشأن هذا القرار؛

2 بدعم لجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات المعنية بمكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها في عملها المتصل بتقديم الدورات التدريبية التقنية وأنشطة ورش العمل في مختلف المناطق في مجال القضايا السياساتية والتنظيمية والاقتصادية للرسائل الاقتحامية وتأثيرها؛

3 بمواصلة عملها المتعلق بإعداد توصيات وإضافات وورقات تقنية ومنشورات أُخرى بهذا الصدد،

تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات

1 بتقديم كل المساعدة اللازمة بغية التعجيل بهذه الجهود، والعمل بالتعاون مع الأطراف المعنية التي تعمل على مكافحة الرسائل الاقتحامية بغية تحديد الفرص وإذكاء الوعي بشأن هذه الأنشطة، وتحديد أوجه التعاون الممكنة، حسب الاقتضاء؛

2 بالشروع في إجراء دراسة - بما في ذلك من خلال توجيه استبيان محدَّث إلى أعضاء الاتحاد - تبين حجم حركة الرسائل الاقتحامية وأنواعها وخصائصها ، ونشر نتائج الدراسة لمساعدة الدول الأعضاء ووكالات التشغيل ذات الصلة في تحديد هذه الطرق والمصادر والأحجام، وفي تقدير حجم الاستثمارات اللازمة في المرافق والوسائل التقنية الأُخرى لمكافحة هذه الرسائل الاقتحامية والتصدي لها؛

3 بمواصلة التعاون مع مبادرة الأمين العام بشأن الأمن السيبراني ومع مكتب تنمية الاتصالات فيما يتصل بأي بند يتعلق بالأمن السيبراني بموجب القرار 45 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات والقرار 130، وكفالة التنسيق بين هذه الأنشطة المختلفة؛

4 بالمساهمة في تقرير الأمين العام إلى مجلس الاتحاد بشأن تنفيذ هذا القرار؛

5 بنشر التقرير المرحلي للجنة الدراسات 17 لقطاع تقييس الاتصالات ولجان الدراسات الأخرى ذات الصلة بشأن تنفيذ هذا القرار واستعراض الأعمال الحالية بما في ذلك التقدم المحرز بشأن تنفيذ القرار 52،

تدعـو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين والهيئات الأكاديمية

إلى الإسهام في هذا العمل،

تدعو الدول الأعضاء كذلك إلى

1 اتخاذ الخطوات الملائمة لكفالة اتخاذ التدابير الملائمة والفعّالة ضمن الأطر الوطنية والقانونية لديها لمكافحة الرسائل الاقتحامية وانتشارها؛

2 العمل بالتعاون مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين من أجل مكافحة الرسائل الاقتحامية والتصدي لها.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)